


منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفاسير الزيدية

دراسة مقارنة بين تفسيري "الثمرات اليانعة" و"منتهى المرام"

د. علي عبدالله سراج

رئيس قسم القران الكريم – جامعة الأندلس للعلوم والتقنية.



جامعة الأندلس
للعلوم والتكنولوجيا

Alandalus University For Science & Technology

(AUST)

منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفاسير الزيدية

دراسة مقارنة بين تفسيري "الثمرات اليانعة" و"منتهى المرام"

ملخص البحث :

يهدف هذا البحث إلى بيان منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في أشهر تفاسير الزيدية وهما تفسير "الثمرات اليانعة" للفقير يوسف الثلاثي المتوفى سنة (٥٨٣٢هـ)، وتفسير "منتهى المرام" للإمام محمد بن الحسين بن القاسم المتوفى سنة (٥١٠٥٦هـ)، فنجد أنهما اتفقا في جوانب كثيرة من رفع منزلة الصحابة والأخذ عنهم جميعاً، والاعتماد في تعديل الرواة على كتب الجرح والتعديل عند علماء الحديث، واختلفا في أن الإمام محمد بن الحسين لا يرد رواية أي صحابي مطلقاً، وقد يرد الفقير يوسف روايات بعض الصحابة في حال مخالفتهم للمذهب الزيدي أو أقوال أئمتة.

أما اعتمادهم على الصحيحين فنجد أنها اتفقا في الاعتماد عليهما والأخذ منهما، ولكننا نجد أنهما يختلفان من ناحية أن الإمام محمد بن الحسين بن القاسم يجعلهما في المرتبة الأولى من ناحية التقديم ومن ناحية الاعتماد على أن كل ما فيهما أو في أحدهما صحيح ، أما الفقير يوسف فنجد أنه كان يعتمد على الصحيحين أو أحدهما لكن كأبي كتاب من كتب السنة ولم يعطهما مزية على غيرهما من كتب السنة، وإن كان يسميهما بالصحيحين أو صحيح البخاري أو صحيح مسلم، ولم يعطهما مزية التصحيح على غيرهما لأنه لم يهتم بتصحيح الأحاديث.

Abstract :

The aim of this research clarify the position of the narrators and the two Sahih (Bukhari and Muslim) in the most famous Tafseer(interpretation) of Zaydi Al thamrat Alyaniah (ripe fruits) for Youssef Al-Thlay that deid in (832 Hijiri) and Tafseer of (Mountaha Al-mram (extremely Maraam) (for Imam Muhammad bin Al-Hussein Bin Qasim that died in (1056 Hijiri).

We find they had agreed on many aspects of raising the status of the companions and taking of them all, and depending modifying of the narrators on the al-jarḥ wa al-ta'dīl (discrediting and accrediting) books with hadith scholars. They differed that Imam Mohammed bin Alhussain doesn't refused any companion narrate. The Faqeeh Youssef might be refused some

of the companion narrate when they disagree with AlHadoi Madhhab (doctrine) or saying of its Imams.

The dependence on the Al-Sahihyn , they find that they have agreed to rely on them and taking them, but we find that they differ in terms of the Imam Muhammad bin Al-Hussein Bin Qasim make them in the first place in terms of presentation and hand rely on that all what is in them or one of them is true, as the Faqih Youssef we find that it was based on the Sahihyn or one of them, but like any other book of the Sunnah and did not give them advantage of the other books of Sunnah, though nominated by Sahihyn or Sahih Bukhari or Sahih Muslim, did not give them advantage patch on the others because he did not care to correct of Hadiths.

المقدمة :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل الله فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد :

فإن كتابي " الثمرات اليانعة والحكام الواضحة القاطعة" للفقير يوسف الثلاثي و"منتهى المرام في شرح آيات الأحكام" للإمام محمد بن الحسين بن القاسم يُعدُّ من أهم كتب تفاسير الزيدية بصورة عامة ومن أهم الكتب القلائل التي أُلِّفت في آيات الأحكام مصبوغة بوجهة نظر زيدية ، لذا سأبين في هذا البحث منزلة الرواة ابتداءً من الصحابة ثم من بعدهم، وسأبين منزلة الصحيحين في هذين الكتابين وذلك بمدى اعتماد الكتابين على الصحيحين وهل كان يعتبران ما في الصحيحين صحيحاً لاختلاف عليهما؛ هذا ما سأبينه بإذن الله تعالى من خلال بحثي هذا، راجياً من الله العليّ القدير أن يهديني إلى سواء السبيل ويوفقني للصواب .

الدراسات السابقة: بعد البحث والتقصي - لم أجد فيما اطلعت عليه - من اهتم بالكلام عن منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفاسير الزيدية ووجدت بعض الدراسات التي لها علاقة من بعيد بهذا ومن ذلك:

(١) رسالة ماجستير مقدمة من الطالب مجلي حسين أحمد مجلي وهي منهج الفقيه يوسف الثلاثي في تفسير آيات الأحكام في كتابه "الثمرات اليانعة" لكننا نجد تطرق للجوانب علوم القرآن والتفسير والعقيدة والفقه والأصول في فصول ومباحث ولم يتناول الجانب الحديثي أو ما يتعلق به.

(٢) بحث نشر في حولية الكلية العليا للقرآن الكريم (بصنعاء) في العدد الخامس بعنوان الإمام يوسف بن أحمد الثلاثي ومنهجه في التفسير^(١).

(١) ولم أتمكن من معرفة اسم الباحث لأنني لم أستطيع الحصول على العدد الخامس الذي فيه هذا البحث وحصلت تصوير للبحث من النت ولا يوجد فيها اسم الباحث.

انظر البحث في : موقع ملتقى أهل الحديث...d=99702&attachment.php?attachmentid=99702&d...www.ahlalhdeth.com/~ahl/vb/

أسباب اختيار الموضوع :

- ١) لما نراه اليوم من الهجمة الشديدة والشرسة لبعض دعاة الزيدية على الصحيحين وعلى بعض الصحابة، على الرغم من أن كبار علمائهم يرضون على الصحابة ويحتجون بالصحيحين وهذا البحث يبين هذا الموقف.
- ٢) اعتماد مفسري الزيدية على كتب الحديث عموماً؛ ومنها الصحيحين، مع اختلافهم في قوة الاحتجاج بهما، فأحببت أن اتبع منهجهم في ذلك.
- ٣) لم ينل الجانب الحديثي حقه من البحث في مناهج مفسري الزيدية.
- ٤) شهرة كتابي "الثمرات اليانعة" و"منتهى المرام" في تفاسير الزيدية، واحتوائهما على الكثير من الأقوال والمسائل الفقهية والأصولية وغيرها عند الزيدية، واعتماد المذهب عليهما في بيان آيات الأحكام، وفي كثير من المسائل الفقهية.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى بيان منزلة الصحابة كرواة، ومكانة الصحيحين وروائهما في أشهر تفاسير كتب تفاسير الزيدية "الثمرات اليانعة" و"منتهى المرام"، ومدى اعتماد علماء الزيدية من المفسرين على الصحيحين؛ وذلك كله بهدف إزالة اللبس الناشئ من أن الزيدية يردون روايات بعض الصحابة أو لا يعتمدون على الصحيحين.

حدود البحث:

هذه الدراسة تعنى ببيان منزلة الصحابة وبيان مكانة الصحيحين وروائهما في كتابي "الثمرات اليانعة" و"منتهى المرام".

منهج البحث :

- ١) المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء وتتبع التفسيرين في جميع المواضع التي دُكر فيها الرواة أو اعتمدا فيها على الصحيحين.
- ٢) المنهج التحليلي المقارن: عمدت بعد جمع المواضع والمسائل التي تكلمنا فيها على منزلة الرواة أو مكانة الصحيحين على تحليل هذه المسائل والمواضع ثم بيان ذلك بالمقارنة بين التفسيرين في هذه المسألة.

خطة البحث :

وقد اقتضت متطلبات هذا البحث تقسيمه إلى تمهيد ومبحثين وخاتمة على النحو التالي:

التمهيد: منزلة الصحابة ومكانة الصحيحين عند جمهور المسلمين.

المبحث الأول: منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفسير "الثمرات اليانعة" للفقيه يوسف الثلاثي. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالفقيه يوسف الثلاثي، وبتفسيره "الثمرات اليانعة".

المطلب الثاني: منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفسير "الثمرات اليانعة".

المبحث الثاني: منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفسير "منتهى المرام" للإمام محمد بن الحسين ، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالإمام محمد بن الحسين وبتفسيره "منتهى المرام".

المطلب الثاني: منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفسير "منتهى المرام".

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

وكلي أمل أن قد وفقت في بيان منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في أشهر تفاسير الزيدية تفسيري "الثمرات اليانعة" و "منتهى المرام" ، وأسأل الله تعالى أن ينفع به ويفزر لي الزلل إنه سميع مجيب.

تمهيد: منزلة الصحابة ومكانة الصحيحين عند جمهور المسلمين

أولاً: عدالة الصحابة

ويمكن ان تُعرّف العدالة في الاصطلاح بأنها: ملكة في النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، وتحقق بفعل المأمور وترك المنهي، وأن يبتعد عما يخل بالمروءة. وأيضاً: لا تتحقق إلا بالإسلام والبلوغ والعقل والسلامة من الفسق^(٢).

ولم تتحقق العدالة في أحد تحققها في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجميعهم رضي الله عنهم عدول تحققت فيهم صفة العدالة، وما صدر منهم وهو يدل على خلاف ذلك كالوقوع في معصية، فسرعان ما يحصل منه التوجه إلى الله تعالى بالتوبة النصوح الماحية التي تحقق رجوعه وتغسل حوبته، فلما رضي الله عنهم أجمعين؛ كان ذلك تعديل من الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم للصحابة أجمعين.

أهمية معرفة عدالة الصحابة: وتكمن خطورة وأهمية موضوع عدالة الصحابة في كونهم صمام الأمان للحفاظ على السنة النبوية الشريفة، فالقرآن حفظ الله تعالى له من التحريف والتبديل، فلم يبق لهم إلا أن يطعنوا بالسنة النبوية الشريفة، وطريقهم لذلك، هو الطعن بعدالة الصحابة الكرام، الجيل الأول الذي نقل إلينا سنة النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا شككوا في عدالتهم فقد شككوا في الوسيلة التي وصلت السنة بها إلينا، وإذا سقطت الوسيلة أصبحت السنة بلا أصل تعتمد عليه، فتسقط تبعاً لذلك.

ولكن من فضل الله علينا أنه قد بين لنا عدالة الصحابة في القرآن بما لا يدع مجالاً للشك، فقد تضافرت الأدلة من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على تعديل الصحابة الكرام، مما لا يبقى معها لمرتاب شك في تحقيق عدالتهم. وأجمع أهل السنة والجماعة على أن الصحابة جميعهم عدول بلا استثناء من لابس الفتن وغيرها ولا يفرقون بينهم، ورواياتهم مقبولة، وقد نقل الإجماع على عدالتهم جم غفير من أهل العلم^(٣).

(٢) انظر: الخطيب البغدادي، الكفاية، (٨٠)، وابن حجر، نزهة النظر، (٥٨).

(٣) انظر بعض هذه الأدلة: الخطيب البغدادي في الكفاية (٦٧)، والنووي في شرح مسلم (١٤٧/١٥)، والحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٢/١)، والسخاوي في فتح المغيب (٩٤/٤).

ثانياً: منزلة الصحيحين

اتفق علماء الأمة قديماً وحديثاً على أن صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم هما أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل وأن الأحاديث المسندة المتصلة المذكورة فيهما أحاديث صحيحة ثابتة. ومن أقوال العلماء الدالة على ذلك: قال ابن الصلاح: وبالجملة فكتاباهما أصح كتب الحديث^(٤).

وقال النووي: أجمعت الأمة على صحة هذين الكتابين وعلى وجوب العمل بأحاديثهما^(٥).

وقال ابن تيمية: ليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن^(٦). وقال الذهبي: وأما جامع البخاري الصحيح، فأجل كتب الإسلام، وأفضلهما بعد كتاب الله تعالى^(٧).

وقال الشوكاني: واعلم أن ما كان من الأحاديث في الصحيحين أو أحدهما جاز الاحتجاج به من دون بحث لأنهما التزما الصحة وتلقت ما فيهما الأمة بالقبول^(٨). وقال شاه ولي الله الدهلوي: أما الصحيحان: فقد اتفق المحدثون أن جمع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنها متواتران إلى مصنفيهما، وأن كل من يهون من أمرهما مبتدع، ومتبع غير سبيل المؤمنين^(٩).

وقال إمام الحرمين (عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ت ٥٤٧٨هـ): لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن كل ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي صلى الله عليه وسلم، لما ألزمته الطلاق ولا أحنثته، لإجماع علماء المسلمين على صحتهما^(١٠).

وصحة أحاديث الكتابين والعمل بهما من غير بحث على صحة أحاديثهما يعود إلى عدة أمور من أهمها:

(٤) فتح المغيث، (٤٦/١).

(٥) تهذيب الأسماء واللغات، (٧٤/١).

(٦) مجموع الفتاوى، (٧٤/١٨).

(٧) تاريخ الإسلام، (٢٤٢/١٩).

(٨) نيل الأوطار، (٢٥/١).

(٩) حجة الله البالغة، (٢٣٢/١).

(١٠) نقل هذا كثير ممن كتب في علوم الحديث وشروحه، منهم النووي في، المنهاج شرح صحيح مسلم، (١٩/١).

- (١) تواتر كثير من أحاديث الكتابين.
- (٢) أغلب أحاديث الكتابين متفق عليه بين الشيخين؛ حيث ذكر الحافظان ابن حجر والسيوطي - رحمهما الله - : أن مسلماً وافق البخاري على تخريج ما فيه إلا ثمانمائة وعشرون حديثاً.
- (٣) تلقي الأمة بالقبول لهذين الكتابين، والعمل بهما، والتسليم بصحتها.
- (٤) ما أتحفت به أحاديث الكتابين من القرائن الكثيرة، منها: أنها يحتويان على أصح الصحيح، ومن اعتناء الأمة بهما وكثرة المستخرجات عليهما، ومن جلاله رجالهما، ودقة الشيخين فيهما^(١١).

المبحث الأول: منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفسير "الثمرات اليانعة" للفقير يوسف الثلاثي

المطلب الأول: التعريف بالفقيه يوسف الثلاثي، وبتفسيره "الثمرات اليانعة"

أولاً: التعريف بالفقيه يوسف الثلاثي^(١٢):

اسمه ونسبه: هو: يوسف بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عثمان الثلاثي اليمني. مولده: لم تذكر المصادر تاريخ مولده، لكن يتبين من تاريخ العلماء الذين التقاهم أنه ولد في الربع الثاني من القرن الثامن الهجري^(١٣). موطنه: ولد في سفلة صرم في بني قيس بالقرب من المصنعة بلاد خبان، ثم استقره هجرة العين من بلاد ثلاً^(١٤). مكانته العلمية: من ثناء العلماء عليه :

(١) ابن أبي الرجال (ت ١٠٩٢هـ)^(١٥) قال عنه: الفقيه المحقق النظار المدقق، الزخار

(١١) انظر: خليل إبراهيم ملاخاطر، مكانة الصحيحين، (٨١، ٨٢).

(١٢) انظر ترجمته في: الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، (٣٥٠/٢)، والجندي، تراجم رجال الأزهري، مطبوع مع شرح الأزهري، (٤٣)، الأكوغ، هجر العلم ومعاقله في اليمن (١٥٥٦/٣)، الحبشي، مصادر الفكر الإسلامي في اليمن، (١٩٧)، زبارة، خلاصة المتون، (٩٢/٢).

(١٣) وانظر: ترجمته في مقدمة طبعة الثمرات اليانعة، (١٥/١).

(١٤) الشوكاني، البدر الطالع، (٣٥٠/٢). وثلاً حصن وبلدة، وتقع البلدة في السفح الشرقي للحصن، وهي من صنعاء في الشمال الغربي على مسافة ٢٤٠ كم. ياقوت الحموي، معجم البلدان، (٨٢/٢)، والأكوغ، هجر العلم (٢٥٩/١).

(١٥) وهو عالم مؤرخ شهير واسع الاطلاع، اشهر باهتمامه بكتابة التاريخ، من مؤلفاته: كتابه الشهير "مطلع البدور" يحتوي على أكثر من ١٣٠٠ ترجمة مرتبة على حروف المعجم. انظر: عامر بن محمد، بغية المرشد، (١٢٢)، والشوكاني: البدر الطالع، (٥٩/١)؛ والوجيه، أعلام المؤلفين، (١١٨).

- المتدقق، ضياء الإسلام علامة كبير محقق، وهو أحد الأساطين في المذاكرة بين الأصحاب، وكتبه من أجمع الكتب للفوائد، وأنظمتها للفرائد^(١٦).
- (٢) يحيى بن الحسين بن القاسم (ت ١١٠٠هـ)^(١٧)، قال عنه: الفقيه الورع الكامل، رأس علماء الهاديوية في عصره^(١٨).
- (٣) الإمام الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، قال عنه: المصنف الشهير، كان مستقراً بهجرة العين من (ثلاً) والطلبة يرحلون إليه من جميع أقطار اليمن فيأخذون عنه العلوم الشرعية^(١٩).
- (٤) القاضي المؤرخ إسماعيل الأكوغ قال عنه: عالمٌ مبرزٌ في الفقه والفرائض والتفسير، له مشاركةٌ قوية في سائر علوم العربية كان ورعاً زاهداً^(٢٠).
- (٥) الدكتور محمد حسين الذهبي فقد قال عنه - عند كلامه على الثمرات اليانعة -: بأنه لا يقدر في مخالفته، وإنما يقرعهم الحجة بالحجة، ويناقشهم مناقشة حادة، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل قوة ذهن الرجل، وسعة اطلاعه^(٢١).
- شيوخه:** ومن أبرز الذين أخذ عنهم:
- (١) الإمام الفقيه الحسن بن محمد النحوي، (ت ٧٩١هـ)^(٢٢) قرأ عليه كتاب "اللمع" في الفقه.
- (٢) السيد عبد الله بن الإمام يحيى بن حمزة (٧٨٨هـ)^(٢٣)، قرأ عليه كتاب "الانتصار" لوالده.

(١٦) ابن أبي الرجال، مطلع البدر/ (٢٦٣).

(١٧) يحيى بن الحسين بن القاسم بن محمد، يُعد من أهم المؤرخين في ذلك الوقت خاصة وقد ألف ودون وصنّف في مختلف العلوم، وقد بلغت مصنفاته نحو ثمانين كتاباً في مختلف العلوم وكان أشهرها كتاب "بهجة الزمن" المتكون من ثلاثة أجزاء. انظر: الشوكاني، البدر الطالع (٣٢٩/٢)، وأمة الغفور الأمير في تحقيقها لكتاب بهجة الزمن، (٢٧٠/١).

(١٨) يحيى بن الحسين بن القاسم، المستطاب، مخطوط، مركز التراث اليمني، (٥٣/٢).

(١٩) البدر الطالع، (٣٥٠/٢).

(٢٠) هجر العلم، (١٥٥٦/٣).

(٢١) التفسير والمفسرون، (٤١١/٢).

(٢٢) الصنعاني المذبحي، القاضي، كان حاكماً لصنعاء قبل وفاته، سنة (٧٩١هـ). انظر: إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية الكبرى، (٣٣٦/١)، والشوكاني، البدر الطالع، (٢١٠/١)، والوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، (١٠٢٣).

(٢٣) كان رجلاً صالحاً، عالماً فاضلاً، تقياً زكياً، ممن إليه يشار بالإمامة واستكمال شرائط الزعامة. انظر: إبراهيم بن القاسم، الطبقات، (٦٥٠/٢).

(٣) أحمد علي مرغم^(٢٤)، قرأ عليه كتاب "شفاء الأوام في أحاديث الأحكام".
تلاميذه: ومن أبرز تلاميذه:

(١) القاضي العلامة يحيى بن أحمد مظفر^(٢٥).

(٢) السيد أبي العطايا عبد الله بن يحيى الحسيني^(٢٦).

(٣) الإمام المطهر بن محمد بن سليمان^(٢٧) وغيرهم^(٢٨).

من أشهر مصنفاه:

(١) الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة القاطعة في تفسير آيات الأحكام، وهو أحد مواطن الدراسة في هذا البحث.

(٢) الزهور المشرقة وهي تفسير لكتاب "اللمع" للأمير الحسن^(٢٩)^(٣٠).

(٣) مختصر الانتصار (الاستبصار المنتزع من الانتصار)، وهو مختصر لكتاب الانتصار للإمام يحيى بن حمزة^(٣١).

(٤) برهان التحقيق، وصناعة التدقيق في المساحة والضرب^(٣٢).

(٥) الرياض الزاهرة والجواهر الناضرة الكاشفة لمعاني التذكرة الفاخرة في الفقه^(٣٣).

(٦) ومسائل الدرر في الفرائض^(٣٤).

(٧) التيسير في التفسير^(٣٥).

(٢٤) فقيه عالم كبير، كان قاضياً وإماماً كبيراً، وشيخاً للشيوخ. انظر ترجمته في: إبراهيم بن القاسم، الطبقات، (١٦٩/١).
(٢٥) أحد أعيان الزيدية ومشاهيرهم في الفقه، صاحب التصانيف النافعة من أجلها كتاب (البيان الشافي و الدر الصافي) معتمد الزيدية في الفقه، توفي سنة ٨٧٥هـ. انظر: زياره، أئمة اليمن، (٣٤١).

(٢٦) كان إمام علماء الزيدية في زمانه، ومفسرها ومحدثها ومفتيها، (ت ٨٧٣هـ). انظر: زياره، أئمة اليمن، (٣٤٠/١).

(٢٧) كان علامة محققاً ناظماً نائراً، توفي سنة ٨٧٩هـ. انظر: زياره، أئمة اليمن، (٣٤٢/١).

(٢٨) انظر: إبراهيم بن القاسم، الطبقات، (١٢٨١/٣)، وزياره، أئمة اليمن (٣٠٥/١).

(٢٩) وكتاب اللمع في فقه أهل البيت، للأمير علي بن الحسين بن يحيى بن الناصر، (ت ٦٦٠هـ) اعتمدت الزيدية على كتب الأمير علي بن الحسين، كان يلقب بالأمير الكبير. انظر: إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية الكبرى، (٧٢٥/٢)، والوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، (٦٧٥).

(٣٠) مقدمة الثمرات اليانعة، (١٩/١)، البدر الطالع، (٣٥٠/٢).

(٣١) مقدمة الثمرات اليانعة، (١٩/١).

(٣٢) الحبشي، مصادر الفكر، (٥٤٦).

(٣٣) مقدمة الثمرات اليانعة، (١٩/١).

(٣٤) البدر الطالع، (٣٥٠/٢).

(٣٥) إبراهيم بن القاسم، الطبقات (١٢٧٩/٣)، والوجيه، طبقات المؤلفين الزيدية، (١٥٥٦).

وفاته: توفى الإمام يوسف بن أحمد الثلاثي في أول جمعة من جمادى الآخرة سنة ٨٣٢هـ - رحمه الله تعالى -^(٣٦).

ثانياً: التعريف بتفسير "الثمرات اليانعة"

اسم الكتاب: تفسير الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة القاطعة.
موضوعه: شرح آيات الأحكام .

طبعته: طبعته وزارة العدل بالجمهورية اليمنية الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ بتنفيذ مكتبة التراث الإسلامي بصعده، تحقيق محمد قاسم الهاشمي وعبد الله عبد الله الحوثي.

وصفه: يقع الكتاب في خمسة مجلدات متوسطة الحجم.

مكان وزمن التأليف: لم يذكر الفقيه يوسف زمان تأليفه للكتاب؛ وكذلك لم يذكر مكان بداية ونهاية التأليف،^(٣٧).

سبب التأليف: ذكر الفقيه يوسف عدة أسباب لتأليفه الثمرات اليانعة من أهمها:

(١) ما وقع في نفسه من جمع آيات الأحكام واستخراج الثمرات من هذه الآيات لتكون جامعة للعجب العجيب.

(٢) ذكر أنه لما رام ذلك واطلع على كتب التفسير والفقه اطلع على كتاب "الروضة والغدير" للأمير محمد بن الهادي لم يجد هذا الكتاب محيطاً بآيات الأحكام في القرآن الكريم، ولم يكشف الأمير محمد^(٣٨) في كتابه عن الوجوه التي تستخرج منها الأحكام، ولا أشار إلى الآلات التي تقتطف بها ثمرات الأكماء.

(٣) أحب أن يتتبع في كتابه هذا كل آيات الأحكام في كتاب الملك العلام^(٣٩).

مقدمة الثمرات اليانعة: بدأ الفقيه يوسف كتابه بمقدمتين؛ مقدمة موجزة في ثلاث صفحات؛ بدأها مقدمة مسجوعة ثم ذكر سبب تأليفه لهذا الكتاب وتناول بعد ذلك

(٣٦) انظر: ابن أبي الرجال، مطلع البدر، (٢٦٣)، وإبراهيم بن القاسم، الطبقات، (١٢٧٩/٣)، والشوكاني، البدر الطالع، (٣٥٠/٢)، والأكوع، هجر العلم، (١٥٥٦/٣).

(٣٧) انظر: مقدمة الفقيه يوسف للثمرات اليانعة (٣٦، ٣٣/١).

(٣٨) هو محمد بن الهادي بن تاج الدين اليعقوبي الحسني، (٦٥١هـ - ٧٢٠هـ) أحد علماء الزيدية في القرن الثامن الهجري، كتابه في آيات الأحكام اعتمد عليه الفقيه يوسف، ورتبه حسب الأبواب الفقهية. انظر: إبراهيم بن القاسم بن المؤيد بالله، طبقات الزيدية الكبرى،

(١٠٨٦، ١٠٨٥/٢)، والوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، (١٠٠٦).

(٣٩) الثمرات اليانعة، (٣٢، ٣١/١).

عدد آيات الأحكام في كتاب "الروضة والغدير" في كل سورة من سور القرآن الكريم، ثم اتبع هذه المقدمة بمقدمة أصولية؛ بيّن فيها ما يحتاجه المجتهد لاستنباط الأحكام الفقهية وفي كيفية استنباط الأحكام الفقهية الفرعية من أدلتها التفصيلية، واختلاف الأصوليين في قواعد ذلك الاستنباط. وقد تضمنت تلك المقدمة فصلين، ومما ورد في المقدمة قوله: ((وقد استحسنت ذكر نكته أصولية في كيفية اجتناء الأحكام، واقتطاف الثمرات والأحكام ليحصل بذلك شفاء الأوام، وهذه النكته تتضمن فصلين :

الأول : في ذكر معان يعبر بها عن ألفاظ من كتاب الله تعالى .

الثاني: في كيفية دلالة الألفاظ على المراد منها^(٤٠).

ترتيب الثمرات، وعرض مضامينه:

رتب كتابه على ترتيب سور القرآن، لا على حسب ترتيب أبواب الفقه به، وقد أشار إلى ذلك في المقدمة بقوله: ورأينا أن نرتب ذلك على ترتيب السور لا على ترتيب أبواب الفقه ليكون أيسر أيضاً، فإن الآية الواحدة قد تتضمن أحكاماً من أبواب مختلفة، وكنا نحتاج إلى ذكرها في كل باب^(٤١).

أهم مصادر الفقيه يوسف في "الثمرات اليانعة":

اعتمد على مصاد كثيرة من أهمها في التفسير: التهذيب في التفسير للحاكم الجشمي، الكشاف للزمخشري، الروضة والغدير لإمام محمد بن الهادي، وفي الفقه: كتب المذهب الزيدي وبعض كتب الفقه في المذاهب الأخرى، وفي الحديث: الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، وابن ماجه، ومسند أحمد ومسند الإمام زيد، وأمال أبي طالب، وكتاب الأحكام لإمام الهادي، وشفاء الأوام في أحاديث سيد الأنام للأمير الحسين، وغيرها.

(٤٠) وذكر هذين الفصلين في ما يقارب الستين صفحة. انظر: الثمرات اليانعة، (١/٣٤-٩١).

(٤١) (٩١/١).

المطلب الثاني: منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفسير "الثمرات اليانعة"

أولاً: منزلة الصحابة:

لم يتكلم على عدالة الصحابة أو منزلتهم بصورة صريحة أو يفردا في كتابه بالبحث - لأنه لم تأت مناسبة في كتابه "الثمرات اليانعة" - لكن يمكن أن نستنبط من ثنايا الكتاب أنه يقول بعدالة الصحابة ويعطيهم منزلتهم الرفيعة من خلال الآتي:

(١) ترضيه على جميع الصحابة فكان:

أ - يترضى على الصحابة بصورة عامة غالباً؛ فعندما كان يذكر الصحابة كان يقول: رضي الله عنهم^(٤٢)، وكان يرى أن الترضي على الصحابة هو الصحيح وهو الأحوط، وأن التوقف في الترضي عليهم يخالف المولاة لهم^(٤٣)، وحرّم ذم الصحابة وسوء الظن بهم، ورد على من تكلم عليهم، وسمى من انتقص من قدر الصحابة أو تكلم عليهم بسوء بـ "الرافضة"^(٤٤).

ب - أما من حيث التفصيل فكان يترضى على أبي بكر^(٤٥) وقد يذكر مع اسمه صفته فيقول أبو بكر الصديق^(٤٦)، ونقل الأقوال والأدلة في فضله وعظيم منزلته، وأن من أنكر صحبته فقد كفر^(٤٧)، ويترضي على عمر^(٤٨) وقد يذكر مع اسمه صفته "الفاروق"^(٤٩)، وكلك عثمان^(٥٠) ويذكر الأدلة في فضله، ويرد على من ينقص من منزلته ويسميهم الرافضة^(٥١)، ونقل الأدلة على فضل الخلفاء الأربعة والعشرة المبشرين بالجنة^(٥٢)، وعائشة^(٥٣) بل ونقل الأدلة وتكلم

(٤٢) انظر مثلاً(٤، ٦٤، ١١٥).

(٤٣) انظر مثلاً: (٤٨٤/٣).

(٤٤) انظر مثلاً: (٢٣٤، ٢٣٣/٥).

(٤٥) انظر مثلاً: (٣٧٠، ٣١٩/٣، ٢٧٨/٢).

(٤٦) انظر مثلاً: (٣٦٣، ٣٣٢/٢، ١١٠/١).

(٤٧) انظر: (٤٢٣، ١٤٥/٣)، (٤١٥/٤).

(٤٨) انظر مثلاً: (١٥٦، ١٢٦/١)، (٣١١/٢)، (٤٩٤، ٥٠٠، ٥١١)، (٥١١/٣)، (٤١٨/٣)، (٤٧، ٤٥٣، ٤٢٨، ٤١٨/٣)، (٤٤٦/٤)، (٤٨٦، ٤٦١، ٤٤٦/٤)، (١٥٢، ١٥٠، ٨٨/٥).

(٤٩) انظر مثلاً: (٤٥٩، ٤١٨، ٤٠٠، ٣٣٩).

(٥٠) انظر مثلاً: (٣٩٧/٢).

(٥١) انظر مثلاً: (٤٧٠/٢)، (٣٣٣/٣).

(٥٢) انظر مثلاً: (٤٨٤/٣)، (٤٥٧/٤).

(٥٣) انظر: (٢٣٤، ٢٣٣/٥)، (٣٩٥/٢).

الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ عَلَيْكُمْ
لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ))^(٦٠) تطرق لعدة مسائل منها المسح على العمامة فذكر أن مذهب
الهادي: أن المسح على العمامة لا يجزي وقال: وحجتنا قوله تعالى: (وَأَمْسَحُوا
بِرُءُوسِكُمْ) والمسح على العمامة لم يمسخ على الرأس.

وذكر أن الثوري والأوزاعي وابن جرير وداود: يجيزون المسح على العمامة
وعلى الخمار، ثم قال: وتعلقهم بما أخرجه مسلم (أنه صلى الله عليه وسلم مسح
بناصيته وعلى العمامة) وفي بعض طرقه (أنه مسح على العمامة)^(٦١).

ثم قال: قلنا: هذا مردود ومطعون في راويه، وقد قيل أنه: حديث معلول
ومعارض للكتاب^(٦٢). فيستفاد من كلامه أنه رد حديث المغيرة في مسلم لأنه
من رواية المغيرة بن شعبه، ولم يبين سبب رد رواية المغيرة بن شعبه.

وفي المقابل نجد أنه أورد واستدل بأحاديث رواها المغيرة بن شعبه في أكثر من
موضع في كتابه بل أنه يذكر أن هذا الأحاديث من رواية المغيرة بن شعبه،
ويقول: عن المغيرة بن شعبه أو أن المغيرة بن شعبه قال^(٦٣).

وأورد - في كتابه الثمرات اليانعة - ما يبين براءة المغيرة بن شعبه من تهمة
الزنى وذلك بأن عمر رضي الله لما جلد الثلاثة الذين شهدوا على المغيرة بن شعبه
بالزنى فقال لهم: توبوا فتاب اثنان منهم وهما: سهيل بن معبد، وزياد وقيل:
رافع، فقبل شهادتهما، ولم يتب أبو بكر فلم يقبل شهادته، ولم يخالفه
أحد^(٦٤).

ويمكن الجمع بين رده لرواية المغيرة بن شعبه وإيراده لبعض روايات المغيرة بن
شعبه أنه رد بعض روايات المغيرة بن شعبه لأن هذه الروايات خالفت المذهب
الزيدية، كما في رواية المغيرة بن شعبه في المسح على الخفين - السالفة
الذكر.

(٦٠) سورة المائدة، الآية (٦).

(٦١) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب المسح على الناصية، برقم (٢٤٧)، (٢٣١/١).

(٦٢) الثمرات اليانعة (٥٩/٣).

(٦٣) انظر من الأمثلة على هذا: الثمرات اليانعة (٣٣٣/٣)، (٢٤٥/٤).

(٦٤) الثمرات اليانعة، (٣٨٥/٤).

ب - ذكر بعض الباحثين^(٦٥) أن منهجه قائم على رد روايات الصحابة الذين خالفوا الإمام علي فقال: من القواعد التي قام عليها منهجه رحمه الله رُدُّ روايات بعض الصحابة - رضي الله عنهم جميعاً - من الذين كانوا مع معاوية - رضي الله عنه - في حربه مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، أو لحق بهم. مع أن هذه الروايات ثابتة في الصحاح.

ومثل له: عند تفسير الفقيه يوسف لآية الوضوء في سورة المائدة ، وحديثه عن المسح على الخفين قال: وأما قول جرير^(٦٦): رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمسح^(٦٧)، وكان إسلامه بعد المائدة^(٦٨)، فروايته لا تقبل مع إنكار أمير المؤمنين عليه السلام^(٦٩)، ولأنه لحق بمعاوية^(٧٠)، فكان ذلك قدحاً. هذا كلام أهل المذهب، والمسألة إجماعية بين أهل البيت^(٧١) عليهم السلام^(٧٢).
ولكن عند تتبع تفسير "الثمرات اليانعة" نجد أنه استشهد في كتابه بأحاديث لجميع الصحابة الذين اتفقوا مع الإمام علي والذين اختلفوا معه -

(٦٥) في بحث نشرته مجلة الكلية العليا للقرآن الكريم العدد الخامس. وق سبق الكلام على هذا البحث.

(٦٦) جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك البجلي، الصحابي الشهير، اختلف في وقت إسلامه. ثم سكن جرير الكوفة، وأرسله علي رسولاً إلى معاوية، ثم اعتزل الفرقيين وسكن قريسييا حتى مات سنة (٥١ هـ). انظر: ابن الأثير الجزري، اسد الغابة في معرفة الصحابة، (٥٢٩/١)، و ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، (٥٨٣/١).

(٦٧) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الخفاف، برقم (٣٨٧)، (٨٧/١)، ومسلم، صحيح مسلم، الطهارة، باب المسح على الخفين، برقم، (٢٧٢)، (٢٢٧/١).

(٦٨) وإسلامه بعد المائدة لا يناقض هذه الرواية ففي صحيح البخاري قال أحد رواة الحديث بعد أن ذكر الحديث فكان يعجمهم ذلك: لأن جرير كان من آخر من أسلم، (٨٧/١)، وفي سنن أبي داود أن جريراً بال ثم توضعاً فمسح على الخفين وقال: ما يمنعني أن أمسح، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح؟ قالوا: إنما ذلك قبل نزول المائدة، قال ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة. انظر: كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، برقم (١٥٤)، (٣٩/١).

(٦٩) ولا يوجد في كتب السنة الصحيحة ما يدل على أن الإمام علي أنكر هذه الرواية.

(٧٠) والصحيح: أن جريراً ﷺ. سكن الكوفة وأرسله على كرم الله وجهه رسولاً إلى معاوية، ثم اعتزل الفرقيين كما سبق في ترجمته.

(٧١) وهذه المسألة غير مجمع عليها بل أكثر الزيدية على عدم القول بها: فهؤلاء عند المتشددين من الزيدية يسموهم فاسق تأويل. قبول رواية فاسق التأويل ذكر ابن الوزير الإجماع على قبول روايتهم من اثني عشر طريقاً وذكر الأئمة الذين يقبلون أخبارهم ومنهم المنصور بالله عبدالله بن حمزة، والإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين، وأخوه يحيى بن الحسين الحسنين البهارونيين، والإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة، والأمير الحسين بن محمد بن أحمد بن يحيى الهادي إلى الحق، والقاضي زيد بن محمد، والفقيه العلامة عبد الله بن زيد صاحب الإرشاد، والحاكم المعتزلي صاحب العيون والسفينة والتفسير، والشيخ أحمد بن محمد الرصاص، وغيرهم، انظر: العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، (٢٢٨/١)، (١٦٩/٢).

(٧٢) الثمرات اليانعة، (٦٥/٣).

رضي الله عنهم أجمعين - فاستشهد بأحاديث معاوية بن أبي سفيان^(٧٣)، وعمرو
بن العاص^(٧٤).

وعند التحقق من هاتين المسألتين مع مراجعة تفسير "الثمرات اليانعة" نجد أنه:

(١) ثبت رده روايات لبعض الصحابة بحجة الطعن في عدالتهم مثل المغيرة بن شعبة، أو
لمخالفتهم الإمام علي أو التحاقهم بجيش معاوية مثل جرير بن عبدالله .

(٢) وثبت أنه استدل بأحاديث هؤلاء الصحابة واستدل بأحاديث معاوية بن أبي سفيان
وعمر بن العاص - رضى الله عنهم أجمعين - .

فيمكن أن يجمع بين رده لأحاديث بعض الصحابة واستدلاله بأحاديثهم في موضوع
آخر، مع الأخذ بما سبق من ترضيته على الصحابة ومدحه لهم، وبيانه لفضلهم
فيتبن من هذا كله أنه:

يترضى على جميع الصحابة ويقر بفضلهم؛ لذا استدل بأحاديثهم جميعاً، ولكنه
قد يرد بعض هذه الأحاديث إذا خالفت المذهب الزيدي، أو خالفت أقوال أئمة
المذهب^(٧٥).

يؤيد هذا أن الروايات التي أوردتها للمغيرة بن شعبة وعمرو بن العاص ومعاوية في
كتابه لا تخالف المذهب الزيدي وأغلبها روايات لأسباب النزول، أو لا تعارض قول
أو مذهب أهل البيت.

ثانياً: منزلة الرواة من غير الصحابة.

لم يتكلم على شروط عدالة الرواة عنده ولكن يمكن أن نستنتج أنها نفس
شروط عدالة الرواة عند أئمة الحديث، ولم يزيد عليهم أو يضيف عليهم شروطاً،
ونستتبع ذلك من ما يأتي:

(١) على الرغم من أن بعض المفسرين من الزيدية وقد اشار إلى: أن بعضهم - في المذهب
الزيدي - لا يقبل رواية عمرو بن العاص وعمرو بن شعيب لأن كليهما عندنا ممن

(٧٣) انظر مثلاً: (١٩/٤).

(٧٤) انظر مثلاً: (٤٦٥/١)، (٣٥٣/٢)، (٢٥٥/٣).

(٧٥) وهذه على مسألة: فساق أهل التأويل إذا عارض رواية أهل العدل. انظر لمزيد من الكلام عليها: العواصم من القواصم. (٤٢٠/١)، وما
بعدها.

لاتقبل روايته؛ لفسق عمرو بن العاص لخروجه على علي - عليه السلام - ، وجرح عمرو بن شعيب بل فسقه أو كفره بما روي عنه من الإنكار على عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في رفعه البدعة الكفرية في لعن أول الخلفاء عندنا^(٧٦) لكن بالنظر إلى تفسير "الثمرات اليانعة" نجد أنه لا يقول ولا يعمل بهذا القول فقد استدل بأحاديث عمرو بالعاص - كما سبق - ونجد أنه أيضاً يستشهد بأحاديث لعمرو بن شعيب^(٧٧).

(٢) نجد أنه كان يستشهد بأقوال علماء الحديث والجرح والتعديل عند نقله نقده لبعض الأحاديث التي تخالف المذهب الزيدي، أو بعض رواة هذه الأحاديث^(٧٨). مثل نقله لكلام الترمذي^(٧٩)، عن كتابه السنن والإمام النووي عن كتاب الأذكار^(٨٠)، وأبي داود عن كتابه السنن^(٨١)، والحاكم أبي عبد الله النيسابوري عن كتابه المستدرک على الصحيحين^(٨٢)، وابن الأثر عن النهاية في غريب الحديث والأثر^(٨٣).

وهذا يدل على أنه يتبع منهجهم في الحكم على الرواة، لأنه ينقل خلاصة حكمهم على الحديث، لكن هذا في مواضع قليلة فالفقيه يوسف لم يهتم في كتابه بالرواة وتصحيح الأحاديث؛ لذا احتوى كتابه على كثير من الأحاديث الضعيفة والموضوعة^(٨٤).

(٧٦) نقل هذا الإمام محمد بن الحسين بن القاسم في تفسيره منتهى المرام شرح آيات الأحكام، ولكنه لم يعمل بهذا القول أنظر: (١٤٧).

(٧٧) أنظر: (٢٨٢/٣)، (٤٢٨، ٣٩٣/٤)، (٣٠٧/٥).

(٧٨) وقليل جدا كان يتكلم على الرواة مثل: ابن مغفل، (٥٢٠/٥)، وصلة بن زفر (٢٣٩/٥).

(٧٩) انظر من الأمثلة على هذا: (٤٢٧، ٢٣٩/٥).

(٨٠) انظر من الأمثلة: (٤١٣/٢).

(٨١) انظر (٢٠٠/٣).

(٨٢) انظر (٢٠٨/٣).

(٨٣) انظر (١٧٤/١).

(٨٤) ومن المؤسف ان التحقيق لم يتطرق للكلام أو لبيان هذه الأحاديث، ومما يدل على هذا أنه قد تم تخريج هذا احاديث هذا الكتاب ولم يستفيد منها المحققون فقد قام بتحقيقه: عبدالله محي الدين محمد الياني (ت ١٠٨٠ هـ) وسماه "الفتوحات الإلهية تخريج ما في الثمرات اليانعة من الأحاديث النبوية" حتى أن بعض هذه الأحاديث واضح الوضع مثل: (شرار أمي يأكلون مخ الحنطة) (١٤٩/١)، ومثل (المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء) (٢٨٥/٣) ومن الأمثلة على الأحاديث الموضوعة (١/٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٤٤٦، ٤٨٥)، (٢/٢٦٩، ٩٦، ١١٦، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٩٥، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٢٥، ٣/٢٧٨، ٢٢٥، ٢٠٥، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٢٢، ٤٦٤)، (٤/٢٩، ١١٦، ١٦٨، ٤١٩، ٤٤٤، ٥١٨، ٥٣٤)، (٥/٣٥، ٣٦، ٧٠، ٩٣، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١٣١، ١٩٢، ١٩٣، ٢٧٢، ٤٠٣، ٤٠٧، ٤٤٥، ٤٩٢، ٤٩٢، ٥١٩).

ثالثاً: مكانة الصحيحين :

يتبين مكانة الصحيحين عند الفقه يوسف في كتابه الثمرات اليانعة من خلال ما يأتي:
(١) تسميته لصحيح البخاري ومسلم بالصحيحين، فكان يقول: وفي الصحيحين أو وفي صحيح البخاري أو وفي صحيح مسلم^(٨٥)، وفي أحياناً كان يقول: وفي البخاري أو وفي مسلم، أو وفي البخاري ومسلم^(٨٦).

(٢) لم يجعل للصحيحين ميزة عن بقية كتب الحديث لا من ناحية تقديمها على غيرها، ولا من ناحية تميزها بذكر الصحيح؛ فقد كان يرد أحاديث فيهما أو في أحدهما - كما سبق في رده لحديث المسح على الخفين الذي رواه حديث المغيرة بن شعبه - كما سبق - ، بل قد يعتمد وينقل سبب النزول من غيرهما وللآية سبب فيهما أو في أحدهما^(٨٧).

ولكنه كان لا يرد حديثاً فيهما أو في أحدهما إلا أذا:

أ - تعارض هذا الحديث مع المذهب الزيدي الفقهي .

مثال ذلك: عند ذكره لمسألة قدر اللبن الموجب للتحريم، فذكر أن مذهب الزيدية أنه يحرم قليله وكثيره إذا وصل الجوف، ثم ذكر الأقوال الأخرى، وذكر أنهم استدلوا ب: حديث عائشة رضي الله عنها. أنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمهن، ثم نسخن بخمس معلومات فتوى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فيما يقرأ من القرآن^(٨٨).

فنقل عن شرح الإبانة^(٨٩): أن هذا لا يصح عن عائشة ولو كان من القرآن لظهر نقله وتلي إلى يومنا هذا.

وأيد كلام صاحب شرح الإبانة بقوله أن القرآن محفوظ، قال تعالى: ((إِنْ أَنْزَلْنَاهُ

(٨٥) انظر مثلاً: (١/٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٢٢، ١٥٢٣، ١٥٢٤، ١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥٣٤، ١٥٣٥، ١٥٣٦، ١٥٣٧، ١٥٣٨، ١٥٣٩، ١٥٤٠، ١٥٤١، ١٥٤٢، ١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٥٤٥، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٥١، ١٥٥٢، ١٥٥٣، ١٥٥٤، ١٥٥٥، ١٥٥٦، ١٥٥٧، ١٥٥٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٥٦٣، ١٥٦٤، ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٦٧، ١٥٦٨، ١٥٦٩، ١٥٧٠، ١٥٧١، ١٥٧٢، ١٥٧٣، ١٥٧٤، ١٥٧٥، ١٥٧٦، ١٥٧٧، ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠، ١٥٨١، ١٥٨٢، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ١٥٨٧، ١٥٨٨، ١٥٨٩، ١٥٩٠، ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ١٦٠٠، ١٦٠١، ١٦٠٢، ١٦٠٣، ١٦٠٤، ١٦٠٥، ١٦٠٦، ١٦٠٧، ١٦٠٨، ١٦٠٩، ١٦١٠، ١٦١١، ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦١٤، ١٦١٥، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦١٨، ١٦١٩، ١٦٢٠، ١٦٢١، ١٦٢٢، ١٦٢٣، ١٦٢٤، ١٦٢٥، ١٦٢٦، ١٦٢٧، ١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣١، ١٦٣٢، ١٦٣٣، ١٦٣٤، ١٦٣٥، ١٦٣٦،

الدَّكْرُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ))^(٩٠).

لذا يتبين أن منهجه كان يعتمد على الصحيحين ككتابين من كتب الحديث ولم أجد أنه جعل لهما مزية أكثر من هذا.

ب - يكون حديث آحاد في العقيدة تتعارض من المذهب الزيدي أو مع أقوال بعض أئمة الزيدية في العقيدة

مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: ((وَلَا قَوْلُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ))^(٩١) فنقل الخلاف في هل الحي البدن أم الروح ثم نقل الحاكم الجشمي: أن الحي إنما هو الإنسان وهو الجثة التي لها الثوب والعقاب... وما روي في الحديث (أن أرواح الشهداء في أجواف طير خضر)^(٩٢)، وما روي (أنها أجناد مجندة تأتلف وتختلف)^(٩٣) فهذه اخبار آحاد لا تصح.

ثم قال الفقيه يوسف: والصحيح أنهم أحياء بأبدانهم^(٩٤). فهنا الفقيه يوسف نقل قول الحاكم الجشمي في رد حديثين أحدهما عند مسلم والآخر متفق عليها، ولم يعقب على هذا القول بل رجح قول الحاكم الجشمي القائل بأن المقصود بالحياة هي حياة الأبدان لا حياة الروح، فكأنه بذلك يقول بقول الحاكم الجشمي.

ومما سبق نستنتج أن منهجه في الرواة وفي الصحيحين يتلخص في النقاط الآتية:

(١) أنه يترضى على جميع الصحابة وأنهم عنده كلهم تقبل روايتهم وتتخذ أحاديثهم - سواء منهم من وافق الإمام علي أو خالفه؛ إلا في حالة مخالفة رواية الصحابة لأقوال بعض الأئمة الزيدية كالهادي والقاسم، أو مخالفتهم للمذهب الزيدي فإنه يقدم المذهب الزيدي أو أقوال بعض الأئمة على روايات بعض الصحابة.

(٩٠) سورة الحجر، الآية (٩)، انظر: منتهى المرام، (٢/٢٢٣).

(٩١) سورة البقرة، آية (١٥٤).

(٩٢) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، برقم (١٨٨٧)، (٢/٣٠٣).

(٩٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب الأرواح جنود مجندة، برقم (٣٣٣٦)، (٤/١٣٣)، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأخلاق، باب الأرواح جنود مجندة، برقم (٢٦٣٨)، (٤/٢٠٣١)، وهو في الصحيحين بلفظ: (الأرواح جنود مجندة ما

تعرف منها انتلف، وما تناكر منها اختلف).

(٩٤) الثمرات اليانعة، (١/٢٥١).

(٢) أما الرواة من غير الصحابة فنجد أنه تابع علماء الحديث ولم يخالفهم فقد استدل بأحاديث عمرو بن شعيب .

(٣) لكن الملاحظ على تفسير "الثمرات اليانعة" أن مؤلفه لم يلقي أهمية للرواة، ولم يتكلم عليهم من تعديل أو تضعيف؛ إلا في حالات قليلة جداً؛ عندما تكون هذه الأدلة تنص صراحة على مخالفة المذهب الزيدي.

(٤) أما منزلة الصحيحين فكان يعتمد عليهما ككتابين من كتب الحديث، ولم يجعل لهما ميزة إلا تسميته لهما بالصحيحين أحياناً، وأحيان أخرى كان يقول: وفي البخاري أو مسلم، ولكنه قد يرد حديثاً فيهما إذا عارض هذا الحديث المذهب الزيدي، أو كانت هذه الأحاديث أحاديث آحاد في العقيدة وعارضت - أيضاً - المذهب الزيدي أو أقوال أئمتة.

المبحث الثاني: مكانة الرواة ومنزلة الصحيحين في تفسير "منتهى المرام" للإمام محمد بن الحسين

المطلب الأول: التعريف بالإمام محمد بن الحسين، وكتابته "منتهى المرام"

أولاً: التعريف بالإمام محمد بن الحسين

حياته الشخصية والعلمية^(٩٥): هو محمد بن الحسين بن القاسم بن محمد بن علي بن الرشيد وينتهي نسبه إلى الإمام الهادي يحيى بن الحسين بن القاسم الملقب الرسي^(٩٦).

مولده: لم تذكر المصادر تاريخ ولا مكان مولده، وإن كان وقد رجح صاحب كتاب "هجر العلم ومعاقله في اليمن" أن مولده كان في مدينة شهارة^(٩٧).

أسرته: هي أسرة جمعت بين الحكم والعلم فجدّه الإمام القاسم بن محمد بن علي كان عالماً وقائداً، وألف الكثير من الكتب منها "كتاب الأساس" في أصول الدين، "والاعتصام" في الفقه وغيرها^(٩٨).

(٩٥) انظر: ابن عامر الحسني، بغية المرید (٣٣٧-٣٤٠)، والكسبي، اللطائف السنية (٣٦٦، ٣٦٧)، وزيارة، ملحق البدر الطالع (١٩٦).

(٩٦) يحيى بن الحسين بن القاسم، غاية الأمان، (٧٧٠/٢)، والشوكاني، البدر الطالع (٥٦٦/١).

(٩٧) اسماعيل الأكوخ، (١٠٥٩/٢)، وشهارة جبل شمال حجة، وتنسب إلى ذي الشرفين محمد بن جعفر بن القاسم العياني المتوفى سنة

(٤٧٨هـ)، انظر: المقضي، إبراهيم بن أحمد، معجم البلدان اليمنية (٢٤٠).

(٩٨) ينظر مؤلفات الإمام القاسم في: الحبشي، مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن، (٦١٠-٦١٦).

صفاته وثناء العلماء عليه: اثنى عليه كثير من العلماء من أهمهم

(١) الإمام يحيى بن الحسين بن القاسم - أخو المصنف - قال: كان حسن الأخلاق للخاص والعام وكثير الإنفاق، وكان له معرفة حسنة في العلوم، والنحو والمعاني، وفي البيان وكذا في أصول الفقه، وأصول الدين، وكتب الأدب، وفي آخر مدته التفت إلى الفقه، وكان مع ذلك يحب السنة والحديث، ويعظم أهله.....^(٩٩).

(٢) العلامة المؤرخ أحمد بن صالح بن أبي الرجال قال عنه: هو السيد السري الهمام، العالم الأديب، قائد الجنود، عطر الأخلاق، عالم ابن عالم، كان من أهل الأدب ورعته، مطلقاً على مقاصد الأدباء ومناهجهم، وقد اجتمع له من الكتب في آخر مدته ما لا يجتمع إلا للعلماء والسلطين^(١٠٠).

(٣) عبد الله بن الوزير^(١٠١) صاحب كتاب تاريخ اليمن (طبق الحلوى): السيد العالم الإمام صاحب العلوم..... وكانت له في العلوم اليد الطولى، والتفت آخر مدته إلى الفقه، وكان مع ذلك يحب السنة النبوية ويعظم أهلها، ... وكان كثير المذاكرة كثير التواضع والمؤانسة والسماحة^(١٠٢).

مؤلفاته: من خلال المراجع التي ترجمت له فإني وجدت أن له الكتب الآتية:

(١) منتهى المرام في شرح آيات الأحكام. وهو جزء من موضوع هذا البحث.

(٢) القول المفيد في الصلاة على الشهيد، وهو رسالة في صفحتين^(١٠٣).

(٣) أحاديث في صفة الجنة^(١٠٤).

(٤) أحاديث في الترغيب والترهيب^(١٠٥).

وفاته: توفي عصر يوم الجمعة، الثامن من شوال سنة (١٠٦٧هـ)، ودفن في مقبرة البستان

غرب مدينة صنعاء إلى جنب المسجد الذي بناه عمه يحيى بن القاسم^(١٠٦).

(٩٩) يحيى بن الحسين بن القاسم، بهجة الزمن (٥٥٠/٢).

(١٠٠) ابن أبي الرجال، مطلع البدر ومجمع البحور في تراجم رجال الزيدية، (٢٨٦/٤ وما بعدها).

(١٠١) من مؤرخي الزيدية. انظر: الشوكاني، البدر الطالع (٣٨٨/١)، والوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، (٥٨٣).

(١٠٢) انظر: (ص ١٤٩)، ونحوه عند الكبيسي في اللطائف السننية (٣٦٧).

(١٠٣) يحيى بن الحسين بن القاسم، بهجة الزمن (٥٥١/٢)، والوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، (ص ٨٩٥)، والوزير، تاريخ اليمن (١٤٩).

(١٠٤) نفس المراجع السابقة ونفس الصفحات.

(١٠٥) الكبيسي، اللطائف السننية، (٣٦٧).

ثانياً: التعريف بتفسير منتهى المرام.

اسم الكتاب: "منتهى المرام في شرح آيات الأحكام"
موضوع الكتاب: وهو شرح آيات الأحكام، وهذه الآيات جمعها العلامة محمد بن
إبراهيم المعروف بابن الوزير^(١٠٧) بعنوان "حصر آيات الأحكام الشرعية".
سبب تأليفه: ذكر المؤلف رحمه الله تعالى أكثر من سبب لتأليف هذا الشرح ومن
هذه الأسباب:

- (١) أنه وجد الشروح الموجودة لآيات الأحكام إما مطولة وإما مختصرة^(١٠٨).
 - (٢) أحب المؤلف ان يتبرك بجامع الآيات ابن الوزير، وبالآيات نفسها؛ حيث قال: أحببت
أن اتبرك بجمع شرح عليها^(١٠٩).
 - (٣) أراد أن يوضح أدلة المذهب الزيدي؛ حيث قال: وتوضيح أدلة المذهب الذي لا أجنح
إلى غيره وسواه ليكون مطمع الناظر والمطالب^(١١٠).
- عرض مضامين الكتاب : الكتاب احتوى على مقدمة موجزة في صفحتين؛ احتوت
هذه المقدمة على خطبة تمهيدية موجزة، وسبب تأليفه لهذا الكتاب، وأنه سيتناول
الآيات التي جمعها محمد بن إبراهيم بن المرتضى بالشرح والتفسير ثم عرض موجز
للمنهج الذي سيتبعه في شرحه لآيات الأحكام، ثم بدأ المؤلف في تفسير آيات الأحكام
وتناول المؤلف مائتين واربعين آية بالشرح والتفسير وبيان الأحكام الفقهية^(١١١).
- طباعات الكتاب: طبع الكتاب مرات عديدة وكانت أول طبعة له سنة ١٣٤٢هـ في ٣٢٣
صفحة^(١١٢)، وكانت هذه الطبعة على نسخة مخطوطة واحدة فكثرت فيها الأخطاء.

(١٠٦) يحيى بن الحسين بن القاسم، بهجة الزمن(٥٥٠/٢)، وابن عامر الحسني، بغية المريد(٣٣٨)، والوزير، تاريخ اليمن،(١٤٩).
(١٠٧) عالم، شهير، أصولي، لغوي، نحوي، محدث، أديب، شاعر، ولد سنة (٧٧٥هـ)، له مؤلفات عديدة من أهمها: "إيثار الحق على الخلق"،
و"ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان"، وتنقيح الأنظار في علوم الآثار، والعواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم،
وحصر آيات الأحكام وغيرها، توفي سنة (٨٤٠هـ). انظر: الشوكاني، البدر الطالع(٨١/٢) وما بعدها، والوجيه، أعلام المؤلفين
الزيدية(٨٢٥) وما بعدها).

(١٠٨) منتهى المرام، (٣٠٢).

(١٠٩) المرجع نفسه (٣).

(١١٠) المرجع نفسه، ونفس الصفحة.

(١١١) المرجع نفسه، (٤٥١).

(١١٢) الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، (٨٩٥).

ثم طبع طبعة ثانية سنة ١٣٦٢هـ على أكثر من نسخة مخطوطة وروعي فيها تصحيح أخطاء النسخة الأولى^(١١٣)، وعدد صفحاتها ٤٥١ صفحة. وكل الطبقات التي جاءت بعد هذه الطبعة كانت مصورة من طبعة عام ١٣٦٢هـ، لم يضاف عليها شيء^(١١٤).

أهم مصادر الإمام محمد بن الحسين في "منتهى المرام": اعتمد على مصاد كثيرة فجمع في التفسير بين تفاسير الزيدية وغيرها، وكذلك جمع وفي الفقه: كتب المذهب الزيدي وكتب الفقه في المذاهب الأخرى، أما في الحديث: فقد اعتمد على كتب المسانيد والمعاجم، والصحاح كالصحيحين والسنن وغيرها من كتب السنة، واعتمد - أيضاً - على مسند الإمام زيد، وأمالي أبي طالب، وكتاب الأحكام لإمام الهادي، وشفاء الأوام للأمر الحسين، وغيرها.

المطلب الثاني: منزلة الرواة ومكانة الصحيحين في تفسير "منتهى المرام"

أولاً: منزلة الصحابة وعدالتهم

لم يتكلم على هذه المسألة بصورة صريحة أو يفردا في كتابه بالبحث - لأنه لم تأت مناسبة في "منتهى المرام" لذلك - لكن يمكن أن نستنبط أنه يقول بعدالة الصحابة من خلال الآتي:

أ - ترضيته على الصحابة بصورة عامة فعندما كان يذكر الصحابة كان يقول: رضي الله عنهم^(١١٥)، وترضيته على أبي بكر^(١١٦) وعمر^(١١٧) وعثمان^(١١٨) وعائشة ويصفها بأمر المؤمنين^(١١٩) وغيرهم، أما الإمام علي فكان يخصه بقوله عليه السلام أو كرم الله وجهه، ونادراً ما كان يقول رضي الله عنه^(١٢٠).

(١١٣) وهذه الطبعة كانت بأمر من وزير المعارف: عبدالله بن أحمد بن حميد الدين، (ص ٤٥٢)، طبعة مكتبة اليمن الكبرى، صنعاء.
(١١٤) حضرت أكثر من ست رسائل ماجستير ودكتوراة في تحقيق أجزاء من كتاب "منتهى المرام"، لكنه لا يوجد تحقيق كامل للكتاب من باحث واحد، تتوحد فيه المنهجية في التحقيق والتخريج.

(١١٥) انظر مثلاً: (٤، ٦٤، ١١٥).

(١١٦) انظر مثلاً: (٢٨٥، ٢٨٦).

(١١٧) انظر مثلاً: (٥٩، ٦٩، ١٧٤، ٣٥٧).

(١١٨) انظر مثلاً: (٢٢١).

(١١٩) انظر مثلاً: (١١٨).

(١٢٠) انظر: (٢٤).

ب - استشهد في كتابه بأحاديث لجميع الصحابة منهم: معاوية بن أبي سفيان^(١٢١)، وعمرو بن العاص^(١٢٢)، والمغيرة بن شعبة^(١٢٣)، وجريير بن عبد الله^(١٢٤)، ومروان بن الحكم^(١٢٥)، وغيرهم^(١٢٦).

ج - شروط عدالة الرواة عنده هي نفس شروط عدالة الرواة عند أئمة الحديث، والرواة الذين عدلهم أئمة الحديث وأخذوا عنهم؛ هم عند الإمام محمد بن الحسين عدول، ولم يزيد أو يضيف شروطاً على ما ذكره أئمة الجرح والتعديل، وقد اشار إلى: أن بعضهم - في المذهب الزيدي - لا يقبل رواية عمرو بن العاص وعمرو بن شعيب، حيث نقل عن الإمام شرف الدين^(١٢٧): أن الاحتجاج بحديث عمرو بن العاص وعمرو بن شعيب غير صحيح؛ لأن كليهما عندنا ممن لا تقبل روايته؛ لفسق عمرو بن العاص لخروجه على علي - عليه السلام - ، وجرح عمرو بن شعيب بل فسقه أو كفره بما روي عنه من الإنكار على عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في رفعه البدعة الكفرية في لعن أول الخلفاء عندنا^(١٢٨).

ذكر الإمام محمد بن الحسين هذا الكلام في مسألة " نكاح الأم قبل الدخول على البنت" ولم يتطرق في هذا الموضوع للرد على جرح عمرو بن العاص أو جرح عمرو بن شعيب ، أو قول شرف الدين أن: الإمام علي - رضي الله عنه - أنه أول الخلفاء عندهم، واكتفى بالرد على الاستشهاد من ناحية فقهيه.

لكن بالنظر إلى تفسيره "منتهى المرام" نجد أنه لا يقول ولا يعمل بهذا القول في تجريج من خالف الإمام علي أو غيره؛ لأننا نجده يستشهد بأحاديث لمعاوية بن أبي

(١٢١) انظر مثلاً(١٧٩).

(١٢٢) انظر مثلاً(١٤٧، ١٥٦، ١٦٦).

(١٢٣) انظر مثلاً(٢٣٥، ٢٣٤).

(١٢٤) انظر من الأمثلة على ذلك: (١٧٨).

(١٢٥) انظر مثلاً(٦٠).

(١٢٦) كخالد بن الوليد. انظر (٤٧).

(١٢٧) والإمام شرف الدين هو: يحيى بن شمس الدين بن الإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى، (٨٧٧ هـ - ٩٦٥ هـ)، برع في علوم كثيرة. انظر:

إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية الكبرى، (١٠٨/٣)، والشوكاني، البدر الطالع، (٢٧٨/١).

(١٢٨) انظر (١٤٧).

سفيان، وعمرو بالعاص، ومروان بن الحكم - كما سبق - ونجده أيضاً يستشهد بأحاديث لعمر بن شعيب^(١٢٩).

ومما سبق نستنتج أن الصحابة عنده كلهم عدول، أما غير الصحابة من الرواة نجد أنه يتابع علماء الحديث ولم يخالفهم - وسيأتي كلامه على الرواة وأنه نقلًا عن علماء الجرح والتعديل من أئمة الحديث.

ثانياً: اهتمامه بالرواة من غير الصحابة

على الرغم من أن تفسيره "منتهى المرام" ليس كتاب في علم الحديث ورجاله ولكنني وجدت أنه اهتم بالرواة في تفسيره هذا؛ ويتمثل هذا الاهتمام في عدة جوانب:

أ - شروط عدالة الرواة عنده هي نفس ما عند أئمة الحديث والجرح والتعديل - فقد كان ينقل ويعتمد على كتبهم كما سيأتي بعض الأمثلة -.

ب - ترجمته وبيانه لحال كثير من الرواة في هذا الكتاب؛ فقد تتبعت من ترجم لهم أو ذكر أحوالهم من الرواة فوجدت أنه نقل أو تكلم على أكثر من اثنين وعشرين راويًا من رواة الأحاديث؛ ووجدت أنه كان يذكر حالهم لأسباب منها:

- لبيان أن حال هذا الراوي مجهول أو ضعيف أو كذاب أو يضع الحديث، وأغلب ما كان يترجم للراوي لهذه الأسباب^(١٣٠).

- لتوثيق الراوي، وكان غالباً ما يذكر توثيقاً لراو من الرواة عند بيان ما وقع من بعض العلماء من وهم أو خطأ في تضعيف راو؛ فيذكر من وهم فضعف هذا الراوي ثم ينقل تعديل الأئمة له.

مثال ذلك: أن ابن حزم ضَعَّفَ حديث الحرث بن حاطب - أمير مكة - قال: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن ننسك لرؤيته) وأكد قوله ابن عمر^(١٣١).

(١٢٩) انظر (١٤٧، ٢٤٧، ٢٩٠).

(١٣٠) انظر: (٣٦، ٧٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٣٦، ١٤٤، ٢٠٥، ٢٢١، ٢٥٢، ٢٥٤، ٤٣٧).

(١٣١) أبوداود، سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب شهادة رجلين على رؤية الهلال، برقم (٢٣٣٨)، (٣٠١/٢)، والدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الصوم، باب الشهادة على رؤية الهلال، (٢١٩١)، (١١٨/٢)، وقال عنه: هذا إسناد متصل صحيح.

فذكر أن ابن حزم أعلّ هذا الحديث في كتابه "المحلى" بحسين بن الحارث وقال عنه: مجهول ، ثم نقل ما يرد عليه ؛ حيث قال: قال صاحب البدر- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير- : وهو وهم منه فإنه معروف، وقد روى عن جماعة من الصحابة وروى عنه جماعة، قال ابن المديني: أنه معروف وذكره ابن حبان في ثقافته^(١٣٢).

- أو يذكر من وهم فلم يذكر هذا الراوي في طبقة الصحابة وينقل من الأقوال ما يؤيد أن هذا الراوي يعد من طبقة الصحابة^(١٣٣).

ج - لبيان أن هذا الراوي تفرد في رواية هذا الحديث؛ أو أن الروايات لهذا الحديث كلها من طريق هذا الراوي.

مثال ذلك: قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لعمار: (تمسح وجهك وكفيك بالتراب ضربه للوجه وضربة للكفين)^(١٣٤) قال أخرجه الطبراني في أوسط معاجمه، ثم قال: لم يروه عن أبي عميس يعني عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن ابزي عنه إلا ابراهيم بن محمد الأسلمي ثم نقل الإمام محمد بن الحسين الأقوال المعدلة والمجرحة لهذا الراوي ، ومنها: أن الشافعي أخذ منه، ووثقه النووي ويحيى بن آدم، وقال أحمد: كان قديراً معتزلياً جهماً كل بلاء فيه ترك الناس حديثه، يضع، وقال ابن القطان وابن معين: كذاب، وقال ابن عقدة: ليس بمنكر الحديث، وقال ابن عدي: هو كما قال ابن عقدة^(١٣٥).

فهنا نقل الإمام محمد بن الحسين الأقوال في هذا الراوي ولم يرجح أو يختار منها قولاً.

فيتبين أنه كان يهتم بالرواة على الرغم من أن كتابه كتاب تفسير، واعتمد على كتب الحديث وكتب الجرح والتعديل.

(١٣٢) انظر: منتهى المرام، (٣٥) وانظر من الأمثلة الأخرى: (٣٦، ٤٥٠، ٣٥٨) والحسين" بن الحارث الكوفي الجدلي أبو القاسم روى عن بن عمر

وعبد الرحمن بن زيد بن الخطاب. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، (٣٣٣/٢).

(١٣٣) انظر: (٢٥٢).

(١٣٤) الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، برقم (٧١٢١). (١٤٨/٧).

(١٣٥) انظر: (١٧٠، ١٧١).

ثالثاً: مكانة الصحيحين.

منهجه في ذلك اعتمد صحة كتابي البخاري ومسلم وأن كل ما فيهما صحيح؛ ويمكن ان نستتبط ذلك من خلال:

أ - تسميته لهما بالصحيحين، فكان يقول: وفي الصحيحين أو وفي صحيح البخاري أو وفي صحيح مسلم^(١٣٦)، أو يقول: رواه الشيخان في الصحيحين أو رواه الشيخان^(١٣٧).

ب - تتبعت حكمه على الأحاديث من حيث الصحة وعدمها، أو نقله للكلام في حكمه على الأحاديث في كامل الكتاب؛ فلم أجد أنه تكلم أو نقل كلاماً على حكم حديث وهذا الحديث هو في البخاري ومسلم أو في أحدهما؛ وكان يذكر أو ينقل حكماً على صحة كثير من الأحاديث عند غيرهما، وهذا يدل دلالة واضحة أنه يكفي الحديث صحة عنده وجوده في الصحيحين أو أحدهما.

ج - توثيقه لرجال الصحيحين؛ فقد رد على من جرح أحد الرواة الصحيحين بأن هذا الراوي من رجال الصحيحين، أو من رجال البخاري أو مسلم.

مثال ذلك: رد على من طعن في "هدية"^(١٣٨) ورد عليهم بأنه مخرج له في الصحيحين^(١٣٩) - قال: قد روي عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة قال: (أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالمضمضة والاستنشاق)^(١٤٠). رواه الدارقطني وقال: لم يسنده عن عمار غير هدية، وداود بن المحبر، قلت: وهذا لا يضر لأن هدية ثقة مخرج له في الصحيحين فيقبل رفعه وما تفرّد به^(١٤١).

(١٣٦) انظر مثلاً (٤٣، ٥٦، ٥٧، ٧٥، ١٢٥، ١٩٠، ٢٤٨).

(١٣٧) انظر مثلاً (٤٣، ١١٨، ١٨٢).

(١٣٨) انظر: (٣٥)، وهدية يضم أوله وسكون الدال بعدها موحدة ابن خالد ابن الأسود القيسي أبو خالد البصري ويقال له هدايا بالثقل وفتح أوله ثقة عابد تفرّد النسائي بتلبيته من صغار التاسعة مات سنة بضع وثلاثين. انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، (٥٩٦).

(١٣٩) انظر: (٢٢٦).

(١٤٠) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الطهارة، باب ما روي في المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة، برقم (٤١٥)، (٢٠٨/١).
(١٤١) انظر (٢٢٦)، وهذا الكلام هو مختصر من كلام ابن الجوزي، حيث قال: قال الخصم: قد قال الدارقطني: لم يسنده عن حماد غير هدية، وداود بن المحبر، وغيرهما يرويه عن عمار عن النبي ﷺ، لا يذكر أبا هريرة؛ والجواب أن هدية ثقة أخرج عنه في الصحيحين؛ فإذا رفعه كان رفعه زيادة على قول من وقفه، والزيادة من الثقة مقبولة، ومن وقفه لم يحفظ ما حفظ الرفع. انظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، التحقيق في أحاديث الخلاف، (١٤٥/١).

ومن الأمثلة على أنه كان يعتبر إخراج مسلم لحديث راو بعينه يعد هذا توثيقاً من الإمام مسلم لهذا الراوي:

الحديث الذي رواه أم الحصين؛ قالت: حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حجة والوداع فرأيت أسامة وبلال أحدهما أخذ بخطام راحلة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم والآخر رافع ثوبه يستره من الحر، حتى رمى جمرة العقبة، ثم خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه، وذكر قولاً كثيراً) أخرجه أبو داود والنسائي ومسلم مختصراً كلهم من طريق أبي عبد الرحيم^(١٤٢)، قال في البدر: قال ابن الجوزي: احتج به أبو حنيفة والشافعي في جواز تظليل المحرم بالمحمل، ثم قال: والجواب أن أبا عبد الرحيم - المذكور في إسناد الحديث - ضعيف، كذا قال، وأخطأ في تضعيفه؛ فإن أبا عبد الرحيم هذا ثقة واسمه خالد بن يزيد، ويقال: ابن أبي يزيد، وقد احتج به مسلم في صحيحه، وأخرج الحديث المذكور في صحيحه من جهته^(١٤٣).

فهنا يعتبر الإمام محمد بن الحسين أنه يكفي توثيقاً للراوي أن يخرج له مسلم في صحيحه، وهذا يدل على أن رجال مسلم كلهم عنده ثقات، لذا صحيحه من أصح كتب الحديث.

د - لا يأخذ بقول بعض الزيدية بأن وجود حديث في أمالي أبي طالب^(١٤٤) يكفي - أي هذا الحديث - توثيقاً وصحة.

فقد ضعف الحديث الذي رواه جابر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: (إن الله افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا من عامي هذا إلى يوم القيامة، فمن تركها في حياتي أو بعدي؛ وله إمام عادل أو جائر استخفافاً بها أو جحوداً لها فلا جمع الله له شمله ولا بارك له في أمره، ألا

(١٤٢) انظر: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة، رقم (١٢٩٨)، (٩٤٤/٢)، وأبو داود، سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب في المحرم يظلل، برقم (١٨٣٤)، (١٦٧/٢) ولم أجد أن النسائي أخرج هذا الحديث.
(١٤٣) انظر: (٤٥)، وانظر ترجمة أبي عبد الرحيم عند: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، (١٣٧/٣).
(١٤٤) واسمه: تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، للإمام أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني، (ت ٤٢٤هـ)، أحد مشاهير علماء الزيدية، له تخرجات على المذهب الهادي. انظر: الزركلي، الأعلام، (١٤١/٨)، والوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية، (١٠٨٨).

لا صلاة له، ألا ولا زكاة له ولا حج ولا صوم له، ولا بر له حتى يتوب، فمن تاب؛
تاب الله عليه^(١٤٥) أخرجه أبوطالب في الأمالي بزيادة وابن ماجه.
ثم ذكر الأقوال في ضعف هذا الحديث عند البخاري وابن حبان والذهبي، ثم رد على
من ذكر أن رواية أبي طالب في أماليه لهذا الحديث يُعد توثيقاً له؛ فقال: وأما رواية أبي
طالب له فليست توثيقاً على الصحيح^(١٤٦).
ومن هذه الفقرة، وفقرة (ب) السابقة؛ نستنتج أنه كان لا يرى أي توثيق لأي حديث
وجد في كتاب من كتب الحديث إلا إذا وجد في البخاري ومسلم.
ومما سبق نستنتج أن منهج الإمام محمد بن القاسم في الرواة وفي الصحيحين يتلخص
في النقاط الآتية:

- (١) أنه يترضى على الصحابة وأنهم عنده كلهم عدول تقبل روايتهم وتؤخذ أحاديثهم -
سواء منهم من وافق الإمام علي أو خالفه؛ وأن حديثهم مقدم على المذهب الزيدي
وأقوال أئمته.
- (٢) أما الرواة من غير الصحابة فقد اهتم بهم من حيث الترجمة لهم، وبيان حالهم، و
أنه يتابع علماء الحديث ولم يخالفهم في رد رواية أي منهم خلاف علماء الحديث.
- (٣) أما منزلة الصحيحين فكان يرفع مكانتهما، واعتماد كل ما فيهما صحيح، لا
يجوز مناقشة ما فيهما من ناحية الصحة وعدمه، بل لم يجعل هذه المزية لأي
كتاب غيرهما مثل أمالي أبي طالب.

(١٤٥) انظر: ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، برقم، (١٠٨١)، (٣٣٤/١)، وقال عنه الألباني: ضعيف. انظر. محمد
ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، (٥٠/٣).
(١٤٦) انظر (٤٣٧).

الخاتمة وفيها :

أولاً : النتائج :

- (١) أجمع أهل السنة والجماعة على أن الصحابة جميعهم عدول بلا استثناء من لابس الفتن وغيرها ولا يفرقون بينهم، ورواياتهم مقبولة.
- (٢) اتفق علماء الأمة قديماً وحديثاً على أن صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم هما أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل وأن الأحاديث المسندة المتصلة المذكورة فيهما أحاديث صحيحة ثابتة، من غير بحث على صحة أحاديثهما.
- (٣) أما عن مكانة الصحابة فنجد أن الفقيه يوسف الإمام محمد بن الحسين يتفقان في إجلالهم ورفع مكانتهم وعدم الانتقاص منهم، ووجوب الأخذ عنهم جميعاً دون تفریق؛ إلا في حالة واحدة وهي: أن الفيقة يوسف قد يرد رواية بعض الصحابة أو أقوالهم في حالة مخالفتهم للمذهب الزيدي أو أقوال أئمتهم، أما الإمام محمد بن الحسين فكان لا يرد رواية أي صحابي مطلقاً وكان يعتد بروايتهم جميعاً دون استثناء.
- (٤) أما رواية الحديث من غير الصحابة فنجد أنهم يعتمدون على علماء الحديث وعلماء الجرح والتعديل في تعديلهم وتجريحهم ولم أجد أنهم خالفوا في ذلك أهل الحديث، ولكننا نجد أن الفقيه يوسف لم يعطى أهمية كبرى لهذا الجانب ولم يكن يتطرق له إلا في حالات قليلة جداً، بعكس الإمام محمد بن الحسين الذين اهتم بذلك ونص على هذا في منهجه في المقدمة.
- (٥) أما عن منزلة الصحيحين في التفسيرين: فنجد أنهما يعتمدان عليهما ويأخذان منهما ولكننا نجد أنهما اختلفا في المنهج؛ فالفقيه يوسف يعتمد على الصحيحين ككتابين من كتب الحديث، وقد يسمهما في أحيان كثيرة بالصحيحين، ولم يعطهما مزية أكثر من هذا، أما الإمام محمد بن الحسين بن القاسم فنجد أنه يعطى للصحيحين منزلة المعتمدة من تقديمهما في الذكر، والقول بصحتهما وصحة كل الأحاديث التي فيها أو في أحدهما.

ثانياً : التوصيات :

بناءً على البحث والنتائج السابقة الذكر فإن الباحث يوصي بالآتي :

- (١) ضرورة الاهتمام بتفسير "الثمرات اليانعة" من ناحية تحقيقه تحقيقاً علمياً تُخَرَّج فيه جميع الأحاديث ، لأن محققوا الطبعة الموجودة لم يهتموا بتخريج الأحاديث ، وتميزوا بالتعصب والغمز بالصحابة وخاصة الخلفاء الراشدين عند الترجمة لهم وعدم الترضي عليهم؛ مخالفون في ذلك منهج صاحب الكتاب حتى أنهم كانوا يعقبون على كلام المؤلف في هذا المجال تعقيبات غير صائبة تتعلق بالصحابة ومكانتهم^(١٤٧).
- (٢) الاهتمام بتفسير "منتهى المرام" وإخراجه محققاً فكتاب كهذا له قيمته لم يطبع محققاً على الرغم من أن تحضير كثير من الباحثين لرسائل ماجستير والدكتوراه في هذا الكتاب.
- (٣) تدريس "كتاب منتهى المرام" في الجامعات والمعاهد الدينية اليمنية ، كمقرر تفسير آيات الأحكام ، مع بيان أن مؤلفه التزم فيه بتقرير المذهب الزيدي ، مع التزامه بمنهج أهل الحديث والجرح والتعديل في كل ما يتعلق بالأحاديث والآثار.
- (٤) توعية الباحثين وطلاب العلم ، والعامّة بالمنهج الذي اتبعه مفسري الزيدية ، من عدم رد روايات الصحابة ، وإجلالهم لهم وترضييتهم عنهم جمعاً ، واعتمادهم على الصحيحين وعدم التقيص من قدر هذين الكتابين أو أوردهما أو التحذير منهما.
- (٥) أوصى الباحثين بالبحث عن مخطوطات ومؤلفات الإمام محمد الحسين وتحقيقها وإخراجها للناس.

(١٤٧) انظر من الأمثلة على هذا: (٤١٨ ، ٢٥٥/١) ، (٣٩٥/٢) ، (٣٨١/٥)

أهم المصادر والمراجع:

- (١) إبراهيم بن القاسم بن المؤيد بالله، طبقات الزيدية الكبرى، تحقيق: عبدالسلام الوجيه، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، عمان، ط١، ١٤٢١هـ.
- (٢) ابن الأثير الجزري، علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- (٣) الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٥، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- (٤) الأكوغ، إسماعيل بن علي، هجر العلم ومعاقله في اليمن، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- (٥) الألباني، محمد بن ناصر، سلسلة الأحاديث الضعيفة، دار المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- (٦) البخاري، محمد بن إسماعيل بن المغيرة، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
- (٧) البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط١، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)
- (٨) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ط(بدون)، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- (٩) الجرهموزي، مطهر بن محمد، النبذة المشيرة إلى جمل من عيون السيرة، مكتبة اليمن الكبرى، الطبعة والتاريخ (بدون).
- (١٠) الجنداري، تراجم رجال الأزهار، مطبوع مع شرح الأزهار، مطبعة حجازي القاهرة، ط٢، ١٣٥٧هـ.

- (١١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، التحقيق في أحاديث الخلاف، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥.
- (١٢) ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد، الموضوعات، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط ١.
- (١٣) الحبشي، عبد الله محم، مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن، مركز الدراسات والبحوث اليمن، صنعاء، ١٩٧٨م.
- (١٤) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- (١٥) ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط ١، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- (١٦) ابن حجر، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط ١، ١٣٢٦ هـ.
- (١٧) الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.
- (١٨) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي، المكتبة العلمية - المدينة المنورة، الطبعة والتاريخ (بدون).
- (١٩) خليل إبراهيم ملاحظ، مكانة الصحيحين، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ط ١، ١٤٠٢ هـ.
- (٢٠) الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد، سنن الدارقطني، حققه وضبطه نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- (٢١) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة والتاريخ (بدون).

- ٢٢) الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، ط٥، بيروت، لبنان، ١٩٨٠م.
- ٢٣) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام، تحقيق: عمر عبد السلام، دار الكتاب العربي، ط١، دار الكتاب العربي، ١٩٨٧م.
- ٢٤) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٢٥) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم، مؤسسة الرسالة، ط٩، بيروت، ١٤١٣هـ.
- ٢٦) الذهبي، محمد حسين، التفسير والمفسرون، دار الحديث القاهرة، ط١(بدون)، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٢٧) ابن أبي الرجال، أحمد بن صالح، مطلع البدور ومجمع البحور في تراجم رجال الزيدية، تحقيق: عبد الرقيب مطهر حجر، مركز أهل البيت للدراسات، اليمن صعدة، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٢٨) زبارة، محمد بن محمد، خلاصة المتون في أبناء ونبلاء اليمن الميمون، (٢٤٥/٣)، مركز التراث والبحوث اليمني، بريطانيا، ط١، ١٤٢٠هـ.
- ٢٩) وزبارة، محمد بن محمد بن يحيى، ملحق البدر الطالع (مطبوع مع الجزء الثاني للبدر الطالع)،
- ٣٠) السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٣١) سعيد بن منصور، سنن سعيد بن منصور بن شعبة، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، لدار السلفية - الهند، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.
- ٣٢) الشوكاني، محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، در المعرفة بيروت، لبنان، الطبعة والتاريخ (بدون).
- ٣٣) الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبايطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

- ٣٤) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد
المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط٢.
- ٣٥) الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن
محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، الطبعة
والتاريخ (بدون).
- ٣٦) بن عامر الحسن، عامر بن محمد بن عبد الله، بغية المريد وأنس الفريد إلى
معرفة انتساب ذرية السيد علي بن محمد بن الرشيد، تحقيق: عباس بن أحمد،
الخطيب، مؤسسة الإمام زيد الثقافية صنعاء، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م
- ٣٧) الكبسي، محمد بن إسماعيل (١٣٠٨هـ)، اللطائف السنوية في إخبار المماليك
اليمنية، حققه: خالد أبا زيد الإذاعي، مكتبة الجيل الجديد، صنعاء، ط١،
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٣٨) ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد
الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، الطبعة
والتاريخ (بدون).
- ٣٩) محمد بن الحسين بن القاسم، منتهى المرام في شرح آيات الأحكام، مكتبة
اليمن الكبرى، ط٢، ١٣٥٧هـ.
- ٤٠) مسلم بن الحجاج النيسابوي، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،
دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة والتاريخ (بدون).
- ٤١) المقضي، إبراهيم بن أحمد، معجم البلدان اليمنية، منشورات دار الكلمة
اليمنية، صنعاء، ط٢، ١٩٨٥م.
- ٤٢) النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، سنن النسائي (المجتبى)، تحقيق:
عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

- ٤٣) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان (الطبعة والتاريخ بدون).
- ٤٤) النووي، محي الدين، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
- ٤٥) الوجيه، عبدالسلام بن عباس، أعلام المؤلفين الزيدية، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، عمان، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٤٦) الوزير، عبدالله بن علي (ت ١١٤٧هـ)، تاريخ اليمن خلال القرن الحادي هجري السابع عشر ميلادي (طبق الحلوى وصحائف المن والسلوى)، تحقيق: محمد عبد الرحيم جازم، مركز الدراسات والبحوث، صنعاء، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٤٧) ابن الوزير، محمد بن إبراهيم، العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم لمحمد بن إبراهيم الوزير، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٤٨) الشاه ولي الله الدهلوي، أحمد بن عبدالرحيم، حجة الله البالغة، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٤٩) يحيى بن الحسين بن القاسم، (ت ١٠٩٠هـ)، غاية الأمان في أخبار القطر اليماني، تحقيق: د/ سعيد عبدالفتاح عاشور، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ط(بدون)، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- ٥٠) يحيى بن الحسين بن القاسم، المستطاب، مخطوط، مركز التراث اليميني.
- ٥١) يوسف بن أحمد الثلاثي، الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة القاطعة، ط١، وزارة العدل اليمنية، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- ٥٢) مجلة أو حوليات الكلية العليا للقرآن الكريم العدد الخامس.

